



قرار رقم (٨٦٦) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٤ / ١١ / ٢٠٢٣

بشأن قيد وسيطى التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن. قرر

المادة الأولى: يقيد وسيطى التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالشركة التجارية الدولية للوساطة التأمينية وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كلا منهما وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومى
١	اسماعيل عبد الله اسماعيل ابراهيم	٥٠٨٤٥	التجارية الدولية للوساطة التأمينية	٢٩٤٠٩٢٥٢١٠٨١٩٤
٢	مروه فكرى عبد الجيد محمد عياد	٥٠٨٤٦	التجارية الدولية للوساطة التأمينية	٢٩٠٠١٠١٢١٢٦٨٤٦

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح